

اسم الصندوق	صندوق التأمين الخاص للعاملين بمؤسسة أخبار اليوم
رقم القيد	١٦٢
IFC code	٦٧٠٠٠١٦٢

رئيس الهيئة

قرار رقم (٣١٧٦) لسنة ٢٠٢٥
بتاريخ ٣١ / ١٢ / ٢٠٢٥
بشأن مد مدة حظر الصرف من الحسابات الجارية لصندوق
التأمين الخاص للعاملين بمؤسسة أخبار اليوم

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد.
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٤٧) لسنة ٢٠٢٤ .
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية.
وعلى قرار الهيئة رقم (٨٤) لسنة ١٩٨١ بتسجيل صندوق التأمين الخاص للعاملين بمؤسسة أخبار اليوم تحت رقم (١٦٢).
وعلى لائحة النظام الأساسي للصندوق المذكور وتعديلاتها المعتمدة من الهيئة.
وعلى قرار الهيئة رقم (٢١٨٦) لسنة ٢٠٢٥ بتاريخ ٢٠٢٥/١٠/٢ بحظر الصرف من الحسابات الجارية بالبنوك أو من أية موارد أخرى للصندوق وذلك لمدة ثلاثة أشهر أو لحين توفيق أوضاعه.
وعلى مذكرة الإدارة العامة للفحص الفني لصناديق التأمين الخاصة (٣) المؤرخة ٢٠٢٥/١٢/٢٩.

قرر

مادة (١) : مد مدة حظر الصرف من الحسابات الجارية بالبنوك أو من أية موارد أخرى لصندوق التأمين الخاص للعاملين بمؤسسة أخبار اليوم الا بموافقة الهيئة وذلك ابتداءً من ٢٠٢٦/١/٢ ولمدة ثلاثة أشهر أو لحين قيام الصندوق بتصحيح أوضاعه أيهما أقرب ولا يجوز رفع الحظر بدون أخطار كتابي من الهيئة.

مادة (٢) : على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار .

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح